

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون

اللجنة الثالثة

البند ١١٢ (ج) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان: حالات حقوق الإنسان والتقارير

المقدمة من المقررین والممثليں الخاصین

إسبانيا، استراليا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أوزبكستان، ايرلندا، ايسندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، السلفادور، سلوفينيا، السويد، فرنسا، فنلندا، كندا، لكسنبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيكاراغوا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار

حالة حقوق الإنسان في كوبا

إن الجمعية العامة

إذ تؤكد من جديد أن على جميع الدول الأعضاء التزاماً بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية على النحو المذكور في ميثاق الأمم المتحدة والمبين في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١) وفي الصكوك الأخرى الواجبة التطبيق المتعلقة بحقوق الإنسان،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً أن على جميع الدول واجب الوفاء بالالتزامات التي قطعتها على نفسها بحرية بموجب مختلف الصكوك الدولية،

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

وإذ تحيط علما على وجه **الخصوص** بقرار لجنة حقوق الإنسان ٦٢/١٩٩٧ المؤرخ ١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٧، الذي أثنت فيه اللجنة على المقرر الخاص لتقريره^(٣) وجهوده الرامية إلى أداء ولايته، وقررت تمديد ولايتها لمدة عام،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء استمرار الانتهاكات لحقوق الإنسان والحربيات الأساسية في كوبا، على النحو المبين في التقرير المؤقت عن حالة حقوق الإنسان في كوبا المقدم من المقرر الخاص إلى الجمعية العامة^(٤)،

وإذ تعرب عن استيائها، في هذا الصدد، إزاء الاعتقالات والاحتجازات والمخايبقات التعسفية للمواطنين الكوبيين، ولا سيما أعضاء الفريق العامل المنشق والصحافة المستقلة، الذين يسعون إلى ممارسة حقوقهم المدنية والسياسية بصورة سلمية،

وإذ تشير إلى استمرار رفض حكومة كوبا التعاون مع لجنة حقوق الإنسان فيما يتعلق بقراراتها ٦١/١٩٩٢ ٦٣/١٩٩٣ المؤرخ ٢ آذار/مارس ١٩٩٢ و ٦٣/١٩٩٤ المؤرخ ١٠ آذار/مارس ١٩٩٣ و ٧١/١٩٩٤ المؤرخ ٩ آذار/مارس ١٩٩٤ و ٦٦/١٩٩٥ المؤرخ ٧ آذار/مارس ١٩٩٥ و ٦٩/١٩٩٦ المؤرخ ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٦، بما في ذلك معارضتها المتكررة لقيام المقرر الخاص بزيارة كوبا،

١ - تشني على المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان لتقريره المؤقت عن حالة حقوق الإنسان في كوبا؛

٢ - تعرب عن تأييدها الكامل لأعمال المقرر الخاص؛

٣ - تطلب مرة أخرى من حكومة كوبا أن تتعاون مع المقرر الخاص تعافنا كاملا بالسماح له بإقامة اتصال مع حكومة كوبا ومواطنيها على نحو كامل وبحرية حتى يستطيع الوفاء بالولاية المسندة إليه؛

٤ - تأسف بالغ الأسف إزاء الانتهاكات العديدة لحقوق الإنسان والحربيات الأساسية في كوبا حسبما هو مبين في التقرير المقدم من المقرر الخاص إلى لجنة حقوق الإنسان^(٣) وفي تقريره المؤقت^(٣)؛

٥ - تحث حكومة كوبا على كفالة حرية التعبير والتجمع، وحرية التظاهر السلمي، بما في ذلك السماح للأحزاب السياسية والمنظمات غير الحكومية بالعمل بحرية في البلد، وبإصلاح التشريعات في هذا المجال؛

٦ - طلب بوجه خاص من حكومة كوبا إطلاق سراح العديد من الأشخاص المحتجزين لقيامهم بأنشطة ذات طابع سياسي، بمن فيهم المذكورون تحديدا في تقرير المقرر الخاص ممن يعانون من نقص الرعاية الطبية أثناء وجودهم في السجن أو ممن تتعرض حقوقهم كصحفيين أو قانونيين لاعاقة أو إلئكار؛

٧ - طلب من حكومة كوبا تنفيذ التوصيات الواردة في التقرير المؤقت للمقرر الخاص بجعل احترام حقوق الإنسان والحربيات الأساسية في كوبا يتفق والمعايير الدولية والصكوك الدولية الواجبة التطبيق المتعلقة بحقوق الإنسان، وإنهاء جميع انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك، على وجه الخصوص احتجاز وسجن المدافعين عن حقوق الإنسان وغيرهم ممن يمارسون حقوقهم بصورة سلمية، والإذن للمنظمات غير الحكومية والوكالات الدولية التي تقدم المساعدة الإنسانية بزيارة السجون؛

٨ - تقرر أن تواصل نظرها في هذه المسألة في دورتها الثالثة والخمسين.

— — — — —